رابط المادة على منصة باحث

الشرح الأول للقلائد البرهانية للشيخ ابن عثيمين 85

محمد بن صالح العثيمين

ثم المراد بذوي الارقام غير ذوي الذنوب والسهام وقد اتى فيهم اربعة البنات الاجداد والجدات وولد الاخت والعمات نعم عندي ثلاث فروض عندك؟ طيب بسم الله الرحمن الرحيم قال المؤلف رحمه الله تعالى باب ذوي الارحام - 00:00:02

ذوي بمعنى اصحاب والارحام جمع رحم والرحم هي القرابة الرحم هي القرابة والقرابة هي الاتصال بين انسانين بولادة قريبة او بعيدا من قبل الام او من قبل الاب الارحام جمع رحم - 00:00:41

والرحم القرابة والقرابة هي الاتصال بين انسانين بولادة يعني بسبب الولادة لا بسبب الصحبة بولادة قريبة او بعيدة من قبل الاب او من قبل الام هذا تعريف الارحام لغة وهو الذي امر الله بالصلاة وهم الذين امر الله بصلتهم - 00:01:07

اما ارحام اصطلاحا فقال المؤلف ثم المراد بذوي الارحام قال المؤلف المراد ولم يقل معنا لان المعنى نقل عن المعنى الاصلي الى هذا المعنى الاصطلاحي وهذا يمركم في التفسير يقول للكلمة معنى ولها - 00:01:36

مراد فالمراد ما اراد ما اراده به المتكلم فمعرضه ما اراده بها المتكلم والمعنى ما دلت عليه الكلمة من حيث هي كلمة اذن دولة هام هنا المراد يعني في اصطلاح الفرضية - 00:01:59

غير ذوي التعصيب والسهام يعني لا كل قريب بل المراد بهم الاقارب الذين ليسوا من ذوي ليسوا من ذوى التعصيب يعني من اصحاب التأصيل ولا من ذوى السهام اي لا من اصحاب السهام - 00:02:18

فمن هم اصحاب السهام اصحاب الفروض واصحاب التعصيب الذين يرثون بالتأصيل فكل قريب ليس بذي فرض ولا عصبة فهو من ذوي الارحام عرفت يا عبد الرحمن ها ليس بذي فرض ولا عصر - 00:02:39

هؤلاء ذوي الارحام كل قريب خرج بذلك الزوجان اذا لم اذا لم يكن بينهم قرابة فالزوج يرث من زوجته وبالعكس ومع ذلك ليسوا من ذوي الاحرام ليسوا ارحاما لكنهم من ذوي - 00:03:04

ايش؟ من ذوي الفروض المولى اي الذي هو المعتق ليس بينه وبين العتيق قرابة لكنه من ذوي التعصيب على كل حال المراد من ليس بذي فرض ولا عصبة قال المؤلف وقد اتى في ارثهم خلاف للعلماء - 00:03:28

وهم اصناف وقد اتى في ارثهم خلاف لاهل العلم فمنهم من ورثهم ومنهم من لم يورثه ولكن نعم فما هي حجة كل واحد الذين قالوا بانهم يرثون قالوا لان لان الله تعالى قال وقولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله - 00:03:55

اولى ببعض والارحام بعضهم اولى ببعضهم في كتاب الله فاذا كانوا اولى فان للاولوية تأثيرا في التوريث بدليل قوله صلى الله عليه وسلم ما بقي فلاولى رجل ذكر هذا دليل - 00:04:26

سمعي الدليل العقلي قالوا ان صرفنا مال هذا الميت الى اقاربه اولى من صرفه الى بيت بيت المال الذي ينتفع به البعيد فكون نعطي هذا الانسان نعطي مال هذا الانسان الميت اقاربه - 00:04:47

اولى من كون نعطيه بيت المال الذي لعامة المسلمين وقد لا يصل الى اقاربه من شيء وفيه دليل من من الحديث نسيته ينبغي ان نقدمه على الدليل العقلي وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم الخال وارث من لا وارث له - 00:05:09

وعموم قوله الخالة بمنزلة الام وعموم قوله ابن اخت القوم منهم ففيه احاديث تشير الى الى ميراث ذوي الارحام الى ميراث ذوي الارحام واما القائلون بعدم ميراثهم فقالوا ان الله تعالى جعل الميراث - 00:05:31

لاصحاب الفروض لاصحاب الفروض ولاصحاب التعصيب وهؤلاء ليسوا اصحاب فروق ولا اصحاب تعصي فهل تقولون انهم اصحاب

فضول؟ نقول لا هل تقول انهم عصبة؟ نقول لا. اذا ليس لهم حظ في الميراث - 00:05:58
لان الميراث انما جعل لاصحاب الفروض ولذوي التعصيب ولكن القول الاول اصح واظهر وهو انهم يرثون لكن يشترط لارثهم شرطا عدمياته الاول الا يوجد صاحب فرض صاحب فرض يرد عليه - 00:06:20
الا يوجد صاحب فرض يرد عليه الثاني الا يوجد عاصب ان لا يوجد عاصي عند الملك ادهب. لا يوجد صاحب الفرض يرد علي. هم نعم فان وجد عاصب فلا ارس لذوي الارحام - 00:06:49
وان وجد صاحب فرض يرد عليه فلا ارسل لذوي الارحام لان الرد مقدم على والارحام وان وجد صاحب فرض لا يرد عليه نعم ورثوا كالزوج والزوجة فانهما لا يرد عليهما - 00:07:12
كما سبق وعلى هذا فاذا تم الشيطان ورث وليس ذوي الارحام الخال وارث من لا ورث له واذا كان هناك وارث بفرض او تعصيب فذوي الاحرام لا يرثونه طيب هل يقدم الرد عليهم؟ قلت - 00:07:37
نعم ولا لا نعم يقدم الرد عليهم وعلى هذا فلو هلك هالك عن ابن اخ لام ابن ابن ابن عم اب اب اب ها؟ الثاني ولا الاول هذا بعيد من ستة اوجه - 00:07:59
ابن ابن ابن عم اب اب اب ها؟ الثاني؟ ايه ليش؟ اه لانه عاصي وابن الاخ لام حبيب وطيب ويعتني بجده بمن؟ بخاله ابن اخ يا ام نعم ايه هم هم او عمته على كل حال - 00:08:24
ما تقولون بهذا الرجل سيبكي عليه بالليل والنهار وذاك ما همه او فرح انه مات يا ريت بو هذا ما يرث اي نعم صحيح وهذا حكم الله يحكم بينكم والله عليم حكيم - 00:08:54
وقد قال الله تعالى ابائكم وابناؤكم لا تدرون ايهم اقرب لكم نفعا فريضة من الله عم وعمه قيادة العم والعمة لا ترث مع ان العامة هي اللي تلاحظ هذا المريض المسكين اللي مات - 00:09:15
ابن هو ابن اخيه وتلاحظ وتعتني بعناية عظيمة وعم وعمه لا يعرفه المال للعم دون العم ابن اخ وبنت اخ ابن الاخ بنت الاخ ما تعرف كذا طيب على كل حال ذوي الارحام عاد المؤلف يقول وقد اتى في اثم خلاف للعلماء وهم اصناع - 00:09:33
الواو هذه للاشباع والا فان حد الضمير هو الميم اصناف اربعة كولد البنات وساقط الاجداد والجدات وولد وولد الاخت وولد الاخت وكالعمات وكبنات العم والخانات هذي اربعة يعني اولاد الفروع - 00:10:04
من لا يرث من الفور من كان من الفروع ليس ذا فرض ولا عصبة ومن كان من الاصول ليس له فرض ولا تعصيب ومن كان ومن كان من فروع الاصل الادنى - 00:10:37
وليس له فرض ولا تعصيب مثل من ولد الاخت ولد الاخت وبنت الاخ ومن كان من اصول الاب الاعلى وان نزلوا مثل العمات كم هذولي العمات بنات العم طيب الرابع - 00:10:57
من كان من فروع اصول الام ها كالخالات والاخوات مدينتهم معنا ولا لا طيب الاول من الفروع الثاني من الاصول الثالث من فروع اصول الاصول من جهة الاب والرابع من من فروع اصول - 00:11:27
الاصول من جهة الام من جهة الام تماما عن طيب اولا يقول كولد البنات ولد يشمل الذكور والاناث فابن البنت من ذوي الارحام وبنت البنت من ذوي الارحام طيب بنت الابن - 00:11:54
بين ثلاثين يا اخوان من ذوات من ذوات من اصحاب الفروض. طيب اذا بنت بنت الابن الكذلكة ممنوعة ها تعرف ولا لا؟ زين اذا متى والارحام ولد بنت ابن بنت الابن - 00:12:20
ابن بنت الابن من ذوي الارحام اذا قال قائل كيف نعرف ذوي الرحم من القرابات؟ نقول نرجع الى القواعد السابقة التي ذكرناها في اول الفرائض قل لا احنا ذكرنا قواعد من يرث من الاصول - 00:12:53
قواعد من يرث من الفروع قواعد من يرث من الحواشي نستعيدها الان نشوف عشان نطبق ما هي القاعدة في من يرث من الاصول طيب. زين طيب هذي في الاصول في الفروع - 00:13:11

كل من لم يدرى بانثى مطلقا طيب - 00:13:35